

إعلانات

● **تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعي عليه / حمدي فاروق عبده صالح الأهدل الحضور** إلى المحكمة إى جلسة 22 / 6 / 2026م للرد على الدعوى المرفوعة ضده من المدعية/ سالي صادق محمد احمد في القضية الشخصية رقم (284) لسنة 1447هـ بشأن فسح عقد نكاح المدعية، ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات.

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية /القاضي/ تركي قاسم سعيد منصر

● **تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعي عليه/ محمد قائد عبد الله العتكري الحضور** إلى جلسة 22 / 6 / 2026م للرد على الدعوى المرفوعة ضده من المدعية/ ندى محمود حمود سعيد في القضية الشخصية رقم (266) لسنة 1447هـ بشأن إثبات طلاق المدعية، ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات.

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية /القاضي/ تركي قاسم سعيد منصر

● **تقدمت الى محكمة غرب تعز الابتدائية الإخت/ نجاة عبد الله غالب محسن بطلب تغيير اسمها الأول من نجاة إى مسك ليصبح اسمها الصحيح/ مسك عبد الله غالب محسن، فمن لديه اعتراض على ذلك فعليه التقدم به أمام المحكمة خلال شهر من تاريخ آخر إعلان.**

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية /القاضي/ تركي قاسم سعيد منصر

● **تنظر محكمة المنصورة الابتدائية قضية شخصية رقم 238 لسنة 1447هـ باسم المدعية/ رشيدة شيخ عبدالله ضد المدعي عليه / حامد احمد علي الحامد بشأن فسح زواج للهرج وعدم الإنفاق، وعليه فإن المحكمة تعان المدعى عليه بالحضور، في موعد الجلسة القادمة يوم الأحد 6 محرم لسنة 1448هـ الموافق 6 / 2 / 2026م.**

قاضي محكمة المنصورة الابتدائية /القاضي/ صفاء خالد عبدالله

● **تقدم إى محكمة الميناء الابتدائية الأخ/ ثابت عبدالكريم ثابت عبدالرحمن العري يطلب حذف لقب(العري) ويرغب في حذفه في جواز السفر ليكون اسمه الكامل / ثابت عبدالكريم ثابت عبدالرحمن وهو الاسم الذي اشتهر به وأن لديه ما يثبت عليه. فمن لديه اعتراض على الطلب فعليه التقدم به إى المحكمة أثناء الدوام الرسمي الأحد بتاريخ 10 / 5 / 2026م.**

رئيس محكمة الميناء الابتدائية /القاضي /د. عمار علوي مسعود

● **تقدم إى محكمة غيل باوزير الابتدائية المواطنين/ عبدالله عمر محمد مقدا عبدالله إضافة اسم القبيلة ليصبح اسمه بعد الإضافة / عبدالله عمر محمد مقدا الويثاني. فمن لديه أي اعتراض فعليه التقدم إلى محكمة غيل باوزير الابتدائية خلال أسبوع من تاريخ الإعلان.**

القاضي/ سالم حسين سالم باثريف رئيس محكمة غيل باوزير الابتدائية

● **تقدم إى محكمة غيل باوزير الابتدائية المواطنين /شداد محمد عبدالله مقدا بطلب إضافة اسم القبيلة ليصبح اسمه بعد الإضافة /شداد محمد عبدالله مقدا الويثاني. فمن لديه أي اعتراض فعليه التقدم إلى محكمة غيل باوزير الابتدائية خلال أسبوع من تاريخ الإعلان.**

القاضي/ سالم حسين سالم باثريف رئيس محكمة غيل باوزير الابتدائية

● **تقدم إى محكمة غيل باوزير الابتدائية المواطنين/ عبدالكريم حاج محمد عبدالله بطلب إضافة اسم القبيلة ليصبح اسمه بعد الإضافة / عبد الكريم حاج محمد عبدالله الويثاني. فمن لديه أي اعتراض فعليه التقدم إلى محكمة غيل باوزير الابتدائية خلال أسبوع من تاريخ الإعلان.**

القاضي/ سالم حسين سالم باثريف رئيس محكمة غيل باوزير الابتدائية

● **بناء على قرار محكمة غرب تعز القاضي الجزائي في القضية رقم (212) لسنة 2024 ج، ح، فإن على المتهم/ خليل إسماعيل حسن البكري الحضور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ الإعلان ما لم فسيتم محاكمته طبقاً لنص المادة (285) إ.ج وما بعدها.**

وكيل النيابة

عبد الرحمن قاسم محمد

● **بناء على قرار محكمة الميناء الابتدائية طلب انحصار وراثة للمتوفى / جلال عبده حمود من أهالي مذبخرة محافظة إب بالحضور. أمام هذه الشبهة للسير في إجراءات القضية المدنية رقم (175) لسنة 1447هـ والتي فيما بينه وبين المستأنف ضده/ مراد سيف علي الحميدي وذلك في جلسة يوم الاثنين 14/محرم/ 1448هـ الموافق 29 / 6 / 2026م ما لم سيتم للسير في إجراءات القضية وفقاً للقانون.**

رئيس الشعبة المدنية الأول بمحكمة استئناف محافظة تعز المستأنف / تعز /القاضي/ جميل جازم قائد احمد العبيسي

● **تعلن المحكمة المواسط والمعافر الابتدائية بأن على المدعى عليهم / وليد علي سعيد ناجي ومحمد علي سعيد الناجي واكرم علي سعيد ناجي وعمر علي سعيد ناجي من أهالي وسكنة الصنعة محاضر الحضور إلى المحكمة في الجلسة المنعقدة بتاريخ 10 / 3 / 1448هـ الموافق 23 / 8 / 2026 م للرد على الدعوى المقدمة من عبدالله عثمان أحمد قاسم الصنوي من أهالي وسكنة الصنعة بخصوص الدعوى من منظور أمم المحكمة بعدم التعرض، ما لم فسوف تسير المحكمة بالإجراءات بموجهة منصب طبقا للشرع والقانون.**

قاضي محكمة المواسط والمعافر الابتدائية /القاضي/ صادق عبدالغني العبيدي

● **تنظر محكمة المواسط والمعافر الابتدائية طلب انحصار وراثة للمتوفى/ مريم محمد علي حلوب بقدم به / محمد علي حسين بادي، والورثة الشرعيون هم: محمد علي حسين بادي (ابن المتوفاة)، عمر علي حسين بادي (ابن المتوفاة)، جمال علي حسين بادي (ابن المتوفاة)، سيبويه علي حسين بادي (ابن المتوفاة)، جميلة علي حسين بادي (ابنة المتوفاة)، هدى علي حسين بادي (ابنة المتوفاة)، وتم تحديد الجلسات يوم الاثنين11 / 5 / 2026م، فمن لديه أي اعتراض فعليه الحضور إلى المحكمة بالموعد المحدد أعلاه.**

رئيس محكمة الميناء الابتدائية /القاضي /د. عمار علوي مسعود

● **تقدمت إلى محكمة الميناء الابتدائية الأخت/ عهد عبدالله محمد أحمد الطري بطلب تعيين وى شرعى لتزويجها من الراغب بها الأخ/ عدنان سلطان سلطان أحمد باستاني الجنسية مسلم وحيث أن والد مقدمة الطلب يرغب معروف مكان إقامته أو موطنه وليس لديها وى تطلب من المحكمة الإن التزويجها بولاية المحكمة عنها في إبرام عقد زواج / عهد عبدالله محمد أحمد الطري من الراغب بها وان لديها ما يثبت عليها. فمن لديه أي اعتراض فعليه التقدم به إلى المحكمة أثناء الدوام الرسمي الأحد 10 / 5 / 2026م**

رئيس محكمة الميناء الابتدائية /القاضي /د. عمار علوي مسعود

● **تقدمت إلى محكمة الميناء الابتدائية الأخت/ عهد عبدالله محمد أحمد الطري بطلب تعيين وى شرعى لتزويجها من الراغب بها الأخ/ عدنان سلطان سلطان أحمد باستاني الجنسية مسلم وحيث أن والد مقدمة الطلب يرغب معروف مكان إقامته أو موطنه وليس لديها وى تطلب من المحكمة الإن التزويجها بولاية المحكمة عنها في إبرام عقد زواج / عهد عبدالله محمد أحمد الطري من الراغب بها وان لديها ما يثبت عليها. فمن لديه أي اعتراض فعليه التقدم به إلى المحكمة أثناء الدوام الرسمي الأحد 10 / 5 / 2026م**

رئيس محكمة الميناء الابتدائية /القاضي /د. عمار علوي مسعود

● **تقدم إلى محكمة صيف الابتدائية الأخ/ عبدالله احمد عمر باهندي من اهالي منطقة صيلة / م الضليعة يحمل بطاقة شخصية رقم (0801170657) صادرة من مركز (1) حضرموت بتاريخ 7 / 7 / 2022م بطلب إضافة اسم قبيلة (الديني) ليكون اسمه بعد الإضافة عبدالله احمد عمر باهندي بامجبور الديني. فمن لديه أي اعتراض فعليه التقدم إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ نشر الإعلان.**

القاضي/ عبدالرحيم سالم عبدالرحيم باوزير رئيس محكمة صيف الابتدائية

● **تقدم إلى محكمة صيف الابتدائية الأخ/ عبدالله احمد عمر باهندي من اهالي منطقة صيلة / م الضليعة يحمل بطاقة شخصية رقم (0801170657) صادرة من مركز (1) حضرموت بتاريخ 7 / 7 / 2022م بطلب إضافة اسم فخذية (بامجبور) ليكون اسمه بعد الإضافة عبدالله احمد عمر باهندي بامجبور. فمن لديه أي اعتراض فعليه التقدم إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ نشر الإعلان.**

القاضي/ عبدالرحيم سالم عبدالرحيم باوزير رئيس محكمة صيف الابتدائية

● **تعلن محكمة السلام الابتدائية للمدعي عليهم/ هينج سعيد قائد سعيد ومحمود سعيد قائد سعيد واكرم سعيد قائد سعيد وأميرة سعيد قائد سعيد وكاتبه سعيد قائد سعيد وأميرة سعيد قائد سعيد وراوية سعيد قائد سعيد وماجة سعيد قائد سعيد والدعوى لسعيد قائد سعيد ونظيفة قائد سعيد بالحضور إلى المحكمة رقم (14) رقم للمرفوعة من المدعي/ محمد قائد سعيد محمد في القضية الشخصية رقم (14) لسنة 1447هـ بشأن قسمة مخلف المورث سعيد قائد سعيد، وذلك بالحضور خلال شهر من تاريخ النشر، ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً**

لنص المادة (45) من قانون المرافعات.

رئيس محكمة السلام الابتدائية /القاضي/ احمد محمد علي هوش

● **تعلن محكمة المواسط والمعافر الابتدائية المدعي عليهم/ عبدالحافظ عبداللطيف عبدالعزيز الفتيح، خزام عبداللطيف عبدالعزيز الفتيح، عاششة عبداللطيف عبدالعزيز الفتيح، احمد عبدالوهاب عبداللطيف، محمد عبدالوهاب عبداللطيف، عائنة عبدالوهاب عبداللطيف، علاه عبدالوهاب عبد اللطيف، عمر عبدالوهاب عبد اللطيف، عهد عبدالوهاب عبد اللطيف، عبر عبدالوهاب عبد اللطيف، جميع من اهالي خير عيسى مديرية المواسط / م/ تعز بأن عليهم الحضور للمحكمة للرد على الدعوى الشخصية المرفوعة ضدهم من المدعي/ عبدالله عبدالعزيز عبدالعزيز الفتيح بخصوص طلب قسمة مخلف مورثهم عبداللطيف عبدالعزيز الفتيح، وذلك للجلسة المحددة يوم الأربعاء 22 / 11 / 1448هـ الموافق 7 / 7 / 2026م ما لم فإن المحكمة سوف تسير بالإجراءات بمواجهة منصوب شرعى وفقاً للقانون.**

قاضي الاحوال الشخصية بمحكمة المواسط والمعافر /القاضي/ محمد عبدالجليل عبدالله الأهدل

● **بناء على قرار محكمة يفرس الابتدائية في القضية رقم (165) لسنة 2024م غ ج واقعة اعتداء على ملك الغير، تعلن نيابة جيل حبشي الابتدائية للمتهم التالين اسمائهم؛ عزيز محمد علي غالب، منصور سعيد علي غالب، بدر محمد علي غالب السفياني، بأن عليهم حضور جلسات المحاكمة خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان، وفي حالة عدم حضورهم خلال المدة المذكورة فسيتم محاكمتهم غيابيا كقارئن من وجه العدالة طبقاً للمادة (285) من قانون الإجراءات الجزائية وما بعدها.**

وكيل نيابة جيل حبشي الابتدائية /القاضي/ محمد محمود غالب ياسر

● **بناء على قرار محكمة المواسط والمعافر الابتدائية في القضية رقم (146) لسنة 2021م تعلن نيابة المواسط والمعافر الابتدائية تعز التتهم/ عمرو عبدالودود غالب عبدالله العزاني بأن عليه حضور جلسات المحاكمة خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان، وفي حالة عدم حضوره خلال المدة المذكورة فسيتم محاكمته غيابيا كقار من وجه العدالة طبقاً للمادة (285) من قانون الإجراءات الجزائية وما بعدها.**

وكيل نيابة المواسط والمعافر /القاضي/ محمد عبدالودود محمد البركاتي

● **تعلن محكمة شرق تعز الابتدائية المدعى عليه/ محمد عبدالكريم عبدالله قطعان ونور علي علي قحطان بالحضور إلى محكمة شرق تعز الابتدائية للرد على الدعوى المرفوعة من المدعي/ مطهر عبدالكريم عبدالله قطعان وآخرين، وحضور الجلسات وذلك بالقضية المدنية رقم (120) لسنة 1447هـ خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان ما لم فسيتم السير في إجراءات القضية بمواجهة منصوب وفقاً للمادة (45) من قانون المرافعات والتفويض المدني رقم (40) لسنة 2002م.**

قاضي محكمة شرق تعز الابتدائية /القاضي/ ابوبكر ناصر محمد علي

● **تعلن محكمة المواسط والمعافر الابتدائية المدعى عليه/ محمد سعيد مشهور السروري من اهالي الاشالة عليا-مديرية المعافر / م/ تعز بالحضور إلى المحكمة لجلسة الخميس 10 / 1 / 1448هـ الموافق 25 / 6 / 2026م للرد على الدعوى الشخصية رقم (90) لسنة 1447هـ المرفوعة ضده من المدعية/ احلام علي محمد احمد السروري من اهالي الاشالة عليا - مديرية المعافر / م/ تعز بخصوص طلب فسح عقد نكاح ما لم فإن المحكمة سوف تسير بالإجراءات بمواجهة منصوب شرعى وفقاً للقانون.**

قاضي الاحوال الشخصية بمحكمة المواسط والمعافر الابتدائية

القاضي / محمد عبدالجليل عبدالله عدواسع الأهدل

● **بناء على قرار محكمة التعزية في جلستها المنعقدة يوم الاثنين الموافق 2 / 2 / 2026م، فإن على المتهمين: محمد خالد محمد علي، مهناد خالد محمد علي، رقم القضية 93 لسنة 2024م غ ج بتهمة اضرار بمال الغير، الحضور لجلسة المحكمة خلال شهر من تاريخ الإعلان ما لم فسوف يتم محاكمتهما وفقاً لنص المادة 285 إ.ج وما بعدها.**

وكيل نيابة التعزية الابتدائية /القاضي/ علي احمد السلمي

● **تعلن محكمة الفيضة الابتدائية م/ المهرة للمحكوم عليهم/ا هاني محمد عامر بن طالب وشاكر محمد ناصر للعضور إلى المحكمة لإستلام نسخة من الحكم الصادر ضدهما بتاريخ 28/ربيع الآخر لعام 1447هـ الموافق 20 / 10 / 2025 في الدعوى المدنية رقم (33) لسنة 1446هـ المرفوعة من المدعي/ سعد احمد البرك الجدي، خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان.**

القاضي / هزاع محمد سالم بادينار رئيس محكمة الفيضة الابتدائية / م/ المهرة

● **بناء على قرار محكمة المواسط والمعافر الابتدائية القضية رقم 78 لسنة 2025م تعلن نيابة المواسط والمعافر الابتدائية م/ تعز المتهمين/ مهراڻ توفيق عبدالواحد سعيد، إيهاب عبدالفيظ عبدالرفيق شمسان الحضور إلى جلسات المحكمة خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان و في حالة عدم حضورهما خلال المدة القانونية سيتم محاكمتهما غيابياً كقارئن من وجه العدالة طبقاً للمادة 285 من قانون الإجراءات الجزائية وما بعدها.**

وكيل نيابة المواسط والمعافر الابتدائية /محمد عبدالودود محمد البركاتي

● **تنظر محكمة الميناء الابتدائية طلب انحصار وراثة للمتوفى /وليد عبدالرحمن عبدالرحيم قائد تقدمت به /ود وليد عبدالرحمن عبدالرحيم، والورثة الشرعيون هم: إشراق ياسين إسماعيل قائد (ارملة المتوفى)، وضاح وليد عبدالرحمن عبدالرحيم (ابن المتوفى)، وليد عبدالرحمن عبدالرحيم (ابنة المتوفى)، وإسم وعبد الرحمن عبدالرحيم (ابن المتوفى)، ود وليد عبدالرحمن عبدالرحيم (ابنة المتوفى) وتم تحديد الجلسة يوم الثلاثاء 12 / 5 / 2026م فمن لديه أي اعتراض فعليه الحضور إلى المحكمة بالموعد المحدد أعلاه.**

رئيس محكمة الميناء الابتدائية /القاضي /د. عمار علوي مسعود

● **1447هـ-2026م تقدم به مقدم الطلب / حسين أحمد يحيى صالح أبو شامة والذي يرغب بإثبات وفاة والده /علي يحيى صالح أبوшامة الذي وافقه المنية سنة 1992م وإثبات وفاة والته/ جميلة محمد حافظ مسحن التي وافقها المنية 2009م وقد حدثت الجلسة يوم الخميس بتاريخ 4 ذوالحجة 1447هـ الموافق 21 / 5 / 2026م للنظر في الطلب فمن لديه اي حق أو اعتراض فعليه الحضور إلى المحكمة في الموعد المحدد أعلاه.**

رئيس محكمة المنصورة الابتدائية /القاضي/ عصام صالح ناصر جرز

● **تنظر محكمة البريقة الابتدائية دعوى أحوال شخصية تقسيم تركة رقم (177) لسنة 1446هـ تقدم بها وورثة المتوفى / عبيد محمد صالح باقيس ضد المدعي عليها/ نجوى أحمد علي الحجاج، وعليه فمن كان لديه يدى المتوفى /عبد محمد صالح باقيس عليه الحضور إلى المحكمة علما بان موعد الجلسة القادمة يوم الأحد 6 محرم 1448هـ الموافق 21 / 6 / 2026م**

قاضي الاحوال الشخصية بمحكمة البريقة الابتدائية م/ عدن /القاضي/ مروى خالد السباعي

● **تنظر محكمة المنصورة الابتدائية طلب تغيير الاسم الأول وحذف الاسم الخامس لعام 667 رقم لعام 1447هـ- 2026م تقدم به مقدم الطلب / وضاح عارف عبده أمين هائل والذي يرغب في تغيير اسمه الأول وحذف الاسم الخامس الوارد في البطاقة الشخصية النكية باسم/ وضاح عارف عبده أمين هائل إلى الاسم الصحيح وهو / ياسين عارف عبده أمين وذلك حسب وثيقة سفر اضطرارية صادرة من القنصلية العامة للمجهورية اليمنية جدد وذلك لغرض تصحيح اسمه في البطاقة الشخصية الذكية واستخراج جواز سفر. وقد حددت المحكمة جلسة يوم الثلاثاء 25 نو القعدة 1447هـ الموافق 5 / 5 / 2026م للنظر في الطلب فمن لديه اي حق أو اعتراض فعليه الحضور إلى المحكمة في الموعد المحدد أعلاه.**

رئيس محكمة المنصورة الابتدائية /القاضي/ عصام صالح ناصر جرز

● **تقدمت إلى محكمة الميناء الابتدائية الأخت/ أنهار ناصر منثى صالح بطلب الإذن بالسير لطفلها عبدالله طاهر عوض عبدالله وهو في حضانتها كون مقدمة الطلب مطلقة منذ 25 / 8 / 2020م بموجب شهادة الطلاق المرفقة بملف القضية رقم (002260) وان مقدمة الطلب تود السفر إلى المملكة العربية السعودية لإقامة ول تكون والد الطفل هاجر لطفل منذ طلاقهما ولا يتبقى عليه ولا تعلم له عنوانا تقدمت الى المحكمة بهذا الطلب لإذن لسفر الطفل وتطلب من المحكمة إصدار حكم قضائي فمن لديه اي اعتراض قانوني فعليه التقدم به إلى المحكمة أثناء الدوام الرسمي الأربعاء 13 / 5 / 2026م.**

رئيس محكمة الميناء الابتدائية م / عدن /القاضي /د. عمار علوي مسعود سالم

● **تنفيذ لقرار نيابة المنصورة الابتدائية الصادر بناء على قرار محكمة المنصورة الابتدائية تعلن نيابة استئناف شمال عدن بان على المتهم: مصطفى علي عبده عون التتهم في القضية رقم (777) لعام 2025م غ ج الحضور أمام محكمة المنصورة الابتدائية لحضور جلسات المحاكمة خلال شهر من تاريخ إعلان التتهم 2026م ما لم سيدع فارا من وجه العدالة وستتخذ الإجراءات القانونية اللازمة ضده.**

القاضي/ عبدالله صالح مشهور رئيس نيابة استئناف شمال م / عدن

● **تنظر محكمة البريقة الابتدائية القضية الجنائية رقم 244 لعام 2025م غ ج**

أكتوبر 14

www.14october.com

إعلانات قضائية

والمقامة من النيابة ضد المتهم / بسام علي محمد عمر وآخر لذا كان الزاماً على المتهم المذكور أعلاه الحضور إلى جلسات المحكمة خلال فترة شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان ما لم سيعد فاراً من وجه العدالة وستتخذ الإجراءات القانونية اللازمة ضده.
القاضي /حسن سالم عبديره
وكيل النيابة

● **تقدم إلى محكمة شرعب الابتدائية/ عبدالسلام ناجي دحوة يحمل بطاقة دفتر عائلي صادر من مصلحة الاحوال المدنية والسجل المدني برقم (2206) بتاريخ 8 / 11/ 1995م بطلب استخراج استصدار حكم انحصار وراثة لوالده/ ناجي دحوة علي المعطي والذي توفي وفاة طبيعية في عام 1966م في الاجنوب شرعب وانحصر إرثه بزوجه/ سعود سعيد عامر متوفاه بعده، وبأولاده وهم/ مريم ناجي دحوة متوفاه بعده، ومسك ناجي دحوة متوفاه بعده، وسعيد نادي دحوة متوفى بعده، وأمنة ناجي دحوة متوفاه بعده، وعبدالسلام ناجي دحوة 63 سنة، وجميلة ناجي دحوة 65سنة، وليس له وارث غير من ذكر. فمن له اعتراض فيلتقدم إلى المحكمة خلال شهرمن تاريخ نشر هذا الإعلان.**

رئيس محكمة شرعب الابتدائية /القاضي/ احمد محمد علي هوش

● **قررت النيابة العسكرية المنطقه الرابعه في جلستها المنعقدة يوم الاثنين الموافق 27/4/2026م النشر عن المتهم/ صلاح علي محسن بارقي بالقضية الجنائية رقم 112 لعام 2022م ج ج بتهمة سرقة طقم وبيعه، وعليه الحضور إلى مقر المحكمة العسكرية المنطقه الرابعه في جلستها خلال شهر من تاريخ الإعلان ما لم سوف يحاكم محاكمة الفار من وجه العدالة.**

القاضي/ عبدالله علي الحسني وكيل النيابة العسكرية المنطقه الرابعه

● **قررت النيابة العسكرية المنطقه الرابعه في جلستها المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق 28 / 4 / 2026م النشر عن المتهم/ غازي مجيد عوض حسين بالقضية الجنائية رقم 10 لعام 2022م ج ج بتهمة خيانة أمانة، وعليه الحضور إلى مقر المحكمة العسكرية المنطقه الرابعه في جلستها خلال شهر من تاريخ الإعلان ما لم سوف يحاكم محاكمة الفار من وجه العدالة.**

القاضي/ عبدالله علي الحسني وكيل النيابة العسكرية المنطقه الرابعه

● **قررت النيابة العسكرية المنطقه الرابعه في جلستها المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق 28 / 4 / 2026م النشر عن المتهم/ مختار مهبوب حسن غالب بالقضية الجنائية رقم 26 لعام 2021م ج ج بتهمة سرقة طقم، وعليه الحضور إلى مقر المحكمة العسكرية المنطقه الرابعه في جلستها خلال شهر من تاريخ الإعلان ما لم سوف يحاكم محاكمة الفار من وجه العدالة.**

القاضي/ عبدالله علي الحسني وكيل النيابة العسكرية المنطقه الرابعه

● **قررت النيابة العسكرية المنطقه الرابعه في جلستها المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق 28 / 4 / 2026م النشر عن المتهم/ محمد حسن علي ناجي بالقضية الجنائية رقم 107 لعام 2022م ج ج بتهمة سرقة سلاح، وعليه الحضور إلى مقر المحكمة العسكرية المنطقه الرابعه في جلستها خلال شهر من تاريخ الإعلان ما لم سوف يحاكم محاكمة الفار من وجه العدالة.**

القاضي/ عبدالله علي الحسني وكيل النيابة العسكرية المنطقه الرابعه

● **تقدم إلى محكمة صيف الابتدائية الأخ/ عبدالله سعيد عبدالله باسليم من أهالي منمقلقة الضليعة / م الضليعة يحمل بطاقة شخصية رقم (046488852171) صادرة من حضرموت بتاريخ 5 / 8 / 2025م بطلب حكم انحصار وراثة والد جده/ سليم سعيد علي باعلي المتوفى وفاة طبيعية بمنطقه الضليعة م/ الضليعة يوم الثلاثاء بتاريخ 8 / جمادى الآخرة/ 1330هـ الموافق 5 / 28 / 1912م وانحصرت وراثته في / فاطمة سليم سعيد باسليم باعلي باعبد(ابنة)، عبدالله سليم سعيد باسليم باعلي باعبد، (ابن)، سالم سليم سعيد باسليم باعلي باعبد(ابن)، ولا يوجد له وارث غيرهم فمن لديه اي حق أو اعتراض فعليه التقدم إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ نشر الإعلان.**

القاضي/ عبدالرحيم سالم عبدالرحيم باوزير رئيس محكمة صيف الابتدائية

● **تقدم إلى محكمة صيف الابتدائية الأخ/ عبدالله سعيد عبدالله باسليم من أهالي منمقلقة الضليعة / م الضليعة يحمل بطاقة شخصية رقم (046488852171) صادرة من حضرموت بتاريخ 5 / 8 / 2025م بطلب حكم انحصار وراثة والده / سليم سعيد علي باعلي المتوفى وفاة طبيعية بمنطقه الضليعة م/ الضليعة يوم الثلاثاء بتاريخ 8 / جمادى الآخرة/ 1330هـ الموافق 5 / 28 / 1912م وانحصرت وراثته في / فاطمة سليم سعيد باسليم باعلي باعبد(ابنة)، عبدالله سليم سعيد باسليم باعلي باعبد، (ابن)، سالم سليم سعيد باسليم باعلي باعبد(ابن)، ولا يوجد له وارث غيرهم فمن لديه اي حق أو اعتراض فعليه التقدم إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ نشر الإعلان.**

القاضي/ عبدالرحيم سالم عبدالرحيم باوزير رئيس محكمة صيف الابتدائية

● **تقدم إلى محكمة صيف الابتدائية الأخ/ عبدالله سعيد عبدالله باسليم من أهالي منمقلقة الضليعة / م الضليعة يحمل بطاقة شخصية رقم (046488852171) صادرة من حضرموت بتاريخ 5 / 8 / 2025م بطلب حكم انحصار وراثة والده / سليم سعيد باسليم باسليم المتوفى وفاة طبيعية بمنطقه الضليعة م/ الضليعة يوم الأربعاء بتاريخ 4 / شوال/ 1425هـ الموافق 11 / 7 / 2004م وانحصرت وراثته في / فاطمة سليم سعيد باسليم باعلي باعبد(زوجة)، عبدالله سعيد عبدالله باسليم (ابن)، نور سعيد عبدالله باسليم (ابنة)، جوده سعيد عبدالله باسليم (ابنة)، منى سعيد عبدالله باسليم (ابنة)، عزيزة سعيد عبدالله باسليم (ابنة)، عاششة سعيد عبدالله باسليم (ابنة)، ولا يوجد له وارث غيرهم فمن لديه اي حق أو اعتراض فعليه التقدم إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ نشر الإعلان.**

القاضي/ عبدالرحيم سالم عبدالرحيم باوزير رئيس محكمة صيف الابتدائية

● **تقدم إلى محكمة صيف الابتدائية الأخ/ عبدالله سعيد عبدالله باسليم من أهالي منمقلقة الضليعة / م الضليعة يحمل بطاقة شخصية رقم (046488852171) صادرة من حضرموت بتاريخ 5 / 8 / 2025م بطلب حكم انحصار وراثة جده/ عبدالله سليم سعيد باسليم باعلي باعبد المتوفى وفاة طبيعية بمنطقه الضليعة م/ الضليعة يوم الأربعاء بتاريخ 16 /ربيع الأول/ 1385هـ الموافق 14 / 7 / 1965م وانحصرت وراثته في / مريم مبارك سالم باشبية (زوجة)، سليم عبدالله سليم باسليم (ابن)، سعيد عبدالله سليم باسليم (ابن)، احمد عبدالله سليم باسليم (ابن)، فاطمة عبدالله سليم باسليم (ابنة)، ولا يوجد له وارث غيرهم فمن لديه اي حق أو اعتراض فعليه التقدم إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ نشر الإعلان.**

القاضي/ عبدالرحيم سالم عبدالرحيم باوزير رئيس محكمة صيف الابتدائية

● **تعلن محكمة الضالع الابتدائية بأنه قد تقدم أمامها الأخ/ علي محمد علي صالح من اهالي م / الضالع بطلب حكم انحصار ميراث للمتوفى/ محمد علي صالح حسن والذي توفي قبل 47 عاما تقريبا مدعياً انحصار وراثته في الورثة التالية المسمى اسمهم: صاحلة محمد صالح حسين (زوجة المتوفى) متوفاة بعده، علي محمد علي صالح حسين (ابن المتوفى 64عاما)، عبدالله محمد علي صالح حسين (ابن المتوفى 60 عاما)، عبدالخالق محمد علي صالح حسين (ابن المتوفى 41عاما)، منسل محمد علي صالح حسين (ابن المتوفى متوفى، وأنه لا وارث له غير من ذكر، وعليه من لديه أي اعتراض فعليه التقدم إلى محكمة الضالع الابتدائية لإبداء اعتراضه خلال اسبوع من تاريخ الإعلان.**

رئيس محكمة الضالع الابتدائية /القاضي/ امين محمد صالح

● **تقدم إلى محكمة الشيخ عثمان الابتدائية مقدم الطلب/ عبدني عدنان عمر احمد باسليم بطلب انحصار وراثة رقم 1208 / 47هـ للمتوفاة والدته/ بليقس عبداللهقاهر قاسم سعد، وقررت المحكمة موعد الجلسة القادمة يوم الثلاثاء الموافق 12 / 5 / 2026م ومن لديه اعتراض فعليه الحضور إلى المحكمة.**

رئيس محكمة الشيخ عثمان الابتدائية /القاضي/ محمد احمد محمد المعجلي

● **بناء على قرار محكمة شرق تعز المنعقدة يوم الاثنين 27 / 4 / 2026م والذي تضمن النشر عن المتهم/ اسامة احمد فرحان احمد في القضية رقم (149)لسنة 1447هـ، وعليه الحضور إلى محكمة الشرق خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان ما لم سيتم محاكمته فاراً من وجه العدالة اعمالاً لنص المادة 285 إ.ج وما بعدها.**

وكيل نيابة شرق تعز /محمد عبدالله الرعيني

● **تنظر محكمة حديبو القنصلية الابتدائية م/ سقطري القضائي رقم (248) لسنة 1447هـ المرفوع من المدعي مقدم الطلب/ فيصل سعيد طليبو احمد والذي يطلب تعديل الاسم الخطأ من فيصل سعيد سعد احمد إلى الاسم الصحيح/ فيصل سعيد طليموڻ احمد. وعليه من لديه حق أو اعتراض عليه التقدم إلى المحكمة خلال مدة**

الأحد - 10 مايو 2026م - العدد 18135

عشرين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم فإن المحكمة تقوم بالسير بالإجراءات وفقاً للقانون .

القاضي/ احمد عوض محمد الطميلة
رئيس محكمة حديبو الابتدائية
محافظة اخربيل سقطرى

● **تنظر محكمة البريقة الابتدائية طلب انحصار وراثة للمتوفى / وردان علي محسن علي تقدمت به/ كفاية علي صالح، والورثة الشرعيون هم: علي محسن علي سالم (والد المتوفى)، ندى هائل سيف حيدر (والدة المتوفى)، كفاية علي صالح احمد (ارملة المتوفى) ندى وردان علي محسن (ابنة المتوفى)، وتم تحديد الجلسة يوم الأربعاء الموافق 13 / 5 / 2026م ومن لديه اي اعتراض فعليه الحضور إلى المحكمة بالتاريخ المحدد أعلاه.**

رئيس محكمة البريقة الابتدائية /القاضي/ محمد عبدالرحيم باعمر

● **تعلن محكمة الفيضة الابتدائية م/ المهرة للمحكوم عليه/ ماهر عبدالباسط العزاني الحضور إلى المحكمة لإستلام نسخة من الحكم الصادر ضده بتاريخ 15 / 4 / 1447هـ الموافق 7 / 10 / 2025م في الدعوى المدنية رقم (60) لسنة 1445هـ المرفوعة من المدعي/ عدنان محمد حمود، خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان .**

القاضي /هزاع محمد سالم بادينار رئيس محكمة الفيضة الابتدائية

● **تعلن الشعية الشخصية بمحكمة استئناف تعز المستأنف ضده/ هشام عبدالله عبدالقاهر الحضور إلى الشعية الشخصية للرد على الطعن المقدم من المستأنفة/ أمل كامل محمد لطف وذلك في القضية الشخصية رقم (226) لسنة 1447هـ بموجب قرار الشعية الصادر بجلستها المنعقدة بتاريخ 16 ذو القعدة 1447هـ الموافق 4 / 5 / 2026م خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير في إجراءات القضية بوجه منصوب وفقاً للمادة (45) من قانون المرافعات والتفويض المدني رقم (40) لسنة 2002م.**

رئيس الشعبة الشخصية م/ تعز /القاضي / فؤاد احمد علي محمد البرهمي

● **تعلن محكمة صبر الابتدائية بأن على المدعى عليه/ احمد ابراهيم هزاع الصليحي الحضور إلى الابتدائية للرد على الدعوى المرفوعة ضده من المدعية/ فاطمة علي احمد صبر النظامي في القضية الشخصية رقم (204) لسنة 1447هـ بشأن فسح عقد نكاح المدعية، وذلك خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصوب وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات.**

رئيس محكمة صبر الابتدائية /القاضي/ فارص عبده احمد عبدالوهاب

● **تقدم أمام محكمة غرب تعز الأخ/ بسام علي ناجي الكميع من سكنة وادي القاضي/ تعز بطلب حكم حصر وراثة للمتوفاة والدته/ جليلة احمد محمد قراضة كونها توفيت وفاة طبيعية بتاريخ 12 / 11 / 1995م وانحصر إرثها الشرعي بوادئتها: مريم قاسم قحطان متوفاة بعدها، وبزوجه/ا علي ناجي غانم الكميع متوفى قبلا وبأولادها وهم/ عارف علي الفقيه 49 سنة، احمد احمد علي الفقيه 47سنة، بسام علي ناجي الكميع 44 سنة، ندى علي ناجي الكميع 38 سنة، وأن لا وارث لها غير من ذكر. وعليه/ فمن لديه اعتراض عليه التقدم خلال شهر من تاريخ آخر نشر.**

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية /القاضي/ تركي قاسم سعيد منصر الرعيني

● **تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمحكوم عليه/ احمد عبدالله محمد سعيد الحضور إلى محمة غرب تعز الابتدائية لإستلام نسخة طبق الأصل من الحكم الصادر ضده من محكمة غرب تعز الابتدائية برقم (179) لسنة 1443هـ وتاريخ 18 / شوال / 1443هـ الموافق 5 / 19 / 2022م في القضية المدنية رقم (217) لسنة 1443هـ فيما بينه وبين المتكوم لها/ إشراق جودة عطية، والتي قضى منطوقها «عدم قبول الدعوى المقدمه من المدعي اصلياً احمد عبدالله محمد سعيد لسبق الفصل فيها بحكم قائم، إلزام المدعي اصلياً المدعى عليه فرعياً احمد عبدالله محمد سعيد بتسليم المدعى عليها اصلياً المدعية فرعياً إشراق جودة عطية محمد لذهيها الذي لديه والمقرر بكيول وعشرة جرام عيار 21 علفاً ما علئناه، بتحمل المدعي اصلياً احمد عبدالله محمد سعيد اغرام ومخاسر التقاضي مبلغ مائة ألف ريال تدفع للمدعية فرعياً إشراق جودة عطية احمد»، وذلك خلال شهر من تاريخ صدور الإعلان.**

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية /القاضي/ تركي قاسم سعيد منصر

● **تعلن نيابة ومحكمة الأموال العامة تعز للمتهمين/ محمد احمد علي عتيق وابراهيم علي يحيى التلايا وجمال جبير صالح الخوثالي وعبد صالح سالم صالح نياق ومدياً إثبات أنه حصل خطأ في كتابة اسمه في بطاقة الشخصية حيث تم كتابته (فهمي نجيب عبده الشصري) بينما اسمه الصحيح هو (فهمي نجيب عبدالقوي حدود شمسان) ويطلب إثباتا شرعياً بذلك كما يطلب إضافة فهمي نجاد التلايا (القوي) وإضافة اسم جده ابراهيم والخامس (طالب شمسان) وحذف واسأطاق المحكمة الأموال العامة تعز للرد على الدعوى المقدمة ضدهم من قبل نيابة الأموال العامة تعز والهيئة العامة لأراضي الدولة م/ تعز خلال مدة شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان ما لم فسيتم محاكمتهم كمتهمين فارين من وجه العدالة طبقاً لنص المادة (285) إجراءات جزائية.**

وكيل نيابة اموال تعز /مطهر علي القدسي

● **تقدم إلى محكمة المواسط**